

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢١

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛
- وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
- وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛
- وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛
- وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة وتعديلاته ؛
- وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛
- وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته؛
- وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع رقم ٢٩١٧ لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٩ ؛
- وعلى المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الخارجة - محافظة الوادى الجديد بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمرانى لمدينة  
الخارجة - محافظة الوادى الجديد بجلستها بتاريخ ٢٠١٥/٩/٣٠ ؛  
وعلى موافقة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس الوزراء على اعتماد المخطط  
الاستراتيجى العام لمدينة الخارجة - محافظة الوادى الجديد بكتاب الأمانة العامة  
لرئاسة مجلس الوزراء الصادر برقم (٣-١٠١٧) بتاريخ ٢٠٢١/١/١٤ ؛  
وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط  
العمرانى بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الخارجة - محافظة  
الوادى الجديد ؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

يعتمد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الخارجة - محافظة الوادى الجديد  
طبقاً للمذكرة والخريطة .

#### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
صدر فى ٢٠٢١/٢/٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار